وإنّما هو موضع جهالتهم بالذات. وكذا لم يكن لخصوص مسألة إمكان نبوّة بشر مدخل، بل كلّ أمر جهلوه، سواء من أصول المعارف أم من فروع الأحكام. وهكذا الرجوع إلى أهل الكتاب، بل اليهود بالذات، إنّما كان لأجل كونهم أهل علم وعارفين بما كان يجهله العرب المشركون. وبعد، فإذا أعفينا تلك الملابسات غير الدخيلة، وأخذنا بلبّ الكلام، لكان المستخرج المستخلص منه: أنّ على كلّ جاهل في أيّ مسألة من المسائل أن يراجع العلماء في ذلك، وهذا هو فحوى الآية العامّ، ورسالتها الباقية مع الأبد. وهكذا في جميع الآي التي هي بظاهر تنزيلها خاصّة (قيد الزمن) لابدّ أن في طيّها رسالة عامّة وشاملة لكلّ الأجيال، وبذلك يخرج القرآن عن كونه معالجة وقتيّة لقضايا خاصّة مرتبطة بشؤون أقوام عايشوه حينذاك، ومن ثمّ فالعبرة ببطن الآية العامّ لا بظهرها الخاصّ. لكنّ العمدة إحكام طريقة هذا الاستخلاص، فلايكون تحميلاً أو تفسيراً بالرأي، فلابدّ من ضابط يضبط جميع أطرافه، وأن لايشذّ منه شيء! ضابطة التأويل: وإذ كان للتفسير ضابطة يجب مراعاتها لئلاّ يكون تفسيراً بالرأي، فأجدر بالتأويل ـ وهو أفخم شأناً، وأخطر جانباً من التفسير ـ أن تكون له ضابطة تجمع أطرافها وتمنع الدخائل. ورعاية للضابطة نذكر شرائط ثلاثة: الأوّل: إتقان طريقة السبر والتقسيم للتمييز بين المقارنات الأصيلة وغير الأصيلة، للحصول على لبّ الكلام، وللعثور على الملاك الذاتيّ والعلّة الأولى لثبوت مثل هذا